غرفة عمليات فتح حلب تصدر ميثاقاً للشرف تضمن مجموعة من المبادئ الشرعية الكاتب : أسرة التحرير التاريخ : 27 يونيو 2015 م

المشاهدات: 4393



بن المالات

المبادئ الشرعية التي أقرّتها اللجنة الشرعية لغرفة عمليات فتح حنب

كال قدال ﴿ وَالْمِيمُوا لَهُ وَرَسُولَة وَلا تَنْزَعُوا فَتَفَدُ أُوازَنَّكُ مِنْ يَعْكُمُ وَاسْرُوا إِذَا لَهُ مَعْ الطَّنبيرينَ ﴿ ﴾ وهدد ١٠٠.

النجنة الشرعية لغرفة عشيات فتح هنب تؤكد وجوب التزام جميع الفصائل المشاركة في معركة هنب بالتالي:

- ١٠. عدم التعرُّهن للمدنيين بمختلف طواقعهم في دمانهم وأموالهم ويستلشى مِن ذلك من ثبت تعاونه ومشاركته في جزائم
- ٦. بالنسبة للأسرى والمعتفين فإلنا تؤكد على أن العسل في حكمهم سيكون من خبال اللجنة الشرعية العنسانية (من حيث نبرنتهم أو تجريمهم ونقتير العفوية العناسبة لكن منهم) وإشرافا المجلس الشوري اختيار الألفع لمصلحة لمسلمين من حيث تنفيذ الأمكام المسادرة على المجرمين أو مبادلتهم ويكون تصراف مجلس الشوري منضبطًا
- ٣. لا يعتبر من العدام إلا ما عنززه اللجنة الشرعية، وعليه قال الدوانر العاملة والمؤسسات الحكومية (بكل ما تحاويه أو بشع لها) لا تُعلَر عليمة بل يجب المعافظة عليها وحمايتها ومعاقبة من يعمل على تغزيبها، ويجب السعي لإعادة تشعيلها بالسرع وقت ممكن بعد التحرير .
- ويقى العامارن في التواتر والمؤسسات الحكومية الطعية (التطيم الصحة الخدمات المرافق العامة -بلتيات ...) على رأس عملهم، ويستثنى منهم المطاوبون فصائباً، وتشرف النجنة الإدارية التي سيشكلها مجلس الثوري على عمل تلك المؤسسات.
- ٥. تمتع جميع العصائل من إقامة مغرّات عسكرية وما يتبعها في المناطق المعزّرة في المعتكات الخاصة أر في المؤسسات العامة (المتنبة والعسكرية) إلَّا إنَّا التحدث الضرورة نكاء ومردُّ تقديرها لمجلس الشروي. كما يستشى من ذلك قود أمنية مفعشصة لمغط أمن العدينة تتبع عرفة عمليات فتح حنب، يتم تعديد مقراتها وتوزيع تشكيلاتها وحواجزها من قبل اللجنة الأمنية العشنزكة.
- ". اللجنة الأمنية وقرانها تكون خاضعة لسلطة مجلس الشوري وتعمل بإشراف اللجنة الشرعية وتلتزم توجيهاتها. ٧. بالنسبة الإدارة المناطق المحرّرة فإن اللجنة الشرعية ثبيَّن بأنّ من يويد أن يعمل في إدارة المدينة المحرّرة وتقديم
 - خدماته المدنية والإدارية لمصلحة العدينة والسكَّان لا مانع له من ذلك بشروط:
 - أ- أن لا تكون لهنمائه مشروطة.

 - ب- أن يكون منضيطًا بالضوابط الشرعية. ح- أن يعمل بإشراف النجنة الإدارية المختصة التي سيشكلها سطس الشروي.
- د- ما يتعلق بالمنظمات الدولية والعامسات الخبرية فلا مانع من أن تعمل باسمها بعد حصولها علي تصريع بالموافقة من قبل النجنة الإدارية العنكورة في (ع)
 - كل من يخالف هذه المدوابط يتم التعامل معه تحت سلطة القضاء، وثيس بشكل فردي أو قصائلي.
 - ٩. الاتفاق مُلزم لجميع الفصال.

غزز بتاریخ ۱۹ رمضان / ۱۹۳۱ هـ الموافق ۲۱/ هزیران / ۲۰۱۵م

أصدرت غرفة عمليات "فتح حلب" اليوم، ميثاقاً للشرف تضمن مجموعة من المبادئ الشرعية، التي أقرتها اللجنة الشرعية التابعة لـ "فتح حلب"، ونص "الميثاق" على عدم التعرض للمدنيين، باختلاف طوائفهم في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، إلا من ثَبُتَ تورطه في جرائم مع النظام، بالإضافة إلى أن جميع الأسرى والمعتقلين، يتم البت بحكمهم من قبل "اللجنة الشرعية" لوحدها، من حيث تركهم أو معاقبتهم، وتكون جميع قرارات مجلس الشورى، تحت إشراف اللجنة الشرعية.

وقالت الغرفة في البيان" أن ليس كل مال يعتبر "غنيمة"، إلا ما تقر عليه "اللجنة الشرعية"، وبذلك تكون جميع الدوائر الحكومية وما تحتويه داخلها ليس "غنيمة"، ويجب على العناصر حمايتها ومعاقبة من يقوم بتخريبها، ويجب العمل على إعادة تشغيلها بأسرع وقت بعد التحرير، ودعت الغرفة في بيانها جميع العاملين في الدوائر الحكومية من صحة وتعليم وخدمات ومرافق عامة بأن يبقون على رأس عملهم، باستثناء المطلوبين قضائياً، وستشرف اللجنة الإدارية على طبيعة العمل في تلك المؤسسات.

وحظرت الغرفة في البيان على الفصائل العسكرية، إقامة أية مقرات في المناطق المحررة، في الأبنية والممتلكات الخاصة، أو في المباني الحكومية "المدنية والعسكرية"، إلا إذا اقتضت الضرورة، وبأمر من مجلس الشورى، كما سيتم استثناء قوة خاصة من الفصائل العسكرية، مهمتها حفظ الأمن والممتلكات في المناطق المحررة، والحفاظ على سلامة المدنيين، بأوامر من اللجنة الشرعية ومجلس الشورى.

كما وضعت الغرفة شروطاً لمن يرغب بإدارة المناطق المحررة، يجب أن تتوفر فيه عدة شروط أهمها، ألا تكون خدماته مشروطة، وأن يكون منضبطاً بضوابط شرعية، وأن يعمل بإشراف اللجنة الإدارية، وكل ما يتعلق بالمنظمات الخيرية وما يماثلها، فلا مانع من أن تعمل باسمها، بعد تصريح من اللجنة الشرعية، وكل من يخالف هذه القوانين يتم محاسبته بشكل

قضائي، وليس بشكل فردي.

×

المصادر: